رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العلامة ابن جبرين

ما هو الضابط الشرعي في لبس العباءة ؟

عبدالله بن جبرين

الظابط الشرعي في لبس العباءة الاصل ان المرأة اذا احتاجت الى ان تخرج فانها تلبس عبائتها وتجعلها على رأسها وتدخل عظ كفها بداخلها وتكون العباءة ايضا والثوب ساترا لقدميها حتى ولو كانت في الصلاة لو صلت وهي خالية - 00:00:00

لابد ان تستر جميع بدنها. تقول ام سلمة هل تصلي المرأة بالدرع الواحد؟ قال نعم. اذا كان سابقا يغطي ظهور قدميها لابد انها تستر قدميها ولما سألت احدى النساء قالت يا رسول الله ما تصنع المرأة ذيولهن؟ فقال يرخين شبرا قالت اذا تبدأ - 00:00:24

قال يرخين ذراعا اذا مشت المرأة وخافت ان يبدو قدمها اي للناظرين فانها ترخي ثوبها ولو ذراع حتى اه تستر قدميها - 00:00:50